

الحكم على الأحاديث والآثار

درجة حديث: «فتمسح الركن الفاتحة والخاتمة»

السؤال: أحبكم في الله يا شيخ، وسؤالي: في الطواف هناك من يقول: نُكَبِّرُ ونُشِيرُ عند نهاية الشوط السابع، هل اعتمد هذا على حديث جابر رضي الله عنه - «فتمسح الركن الفاتحة والخاتمة»؟ وكيف الرد على مَنْ صَعَّفَ الحديث؛ لأن فيه ابن لهيعة؟

الجواب: حديث جابر رضي الله عنه - هذا: «كُنَّا نَطُوفُ فَنَمْسَحُ الرُّكْنَ الْفَاتِحَةَ وَالْخَاتِمَةَ» مخرَج في المسند [١٥٢٣٢] وغيره، وفي إسناده - كما أشار السائل - عبد الله بن لهيعة، وقد اختلف فيه أهل العلم اختلافاً كثيراً، حتى إن الحافظ ابن حجر اضطرب قوله فيه، فحِيناً يُحَسِّنُ له، كما حَسَّنَ هذا الحديث في (فتح الباري)، وهو من رواية ابن لهيعة، وأحياناً يُضَعِّفُ له، وأيضاً في قوله النظري أحياناً يقول: (ضعيف) ويُطَلَقُ، وأحياناً يصفه بالصدق فيقول: (صدق)، وأحياناً يُضَيِّفُ إلى هذا الوصف شيئاً من الأوهام، أو يقول: (صدق يَهْمُ)، المقصود أن أقوال أهل العلم تباينت في ابن لهيعة، وكثيرٌ منهم على تضعيفه، ومنهم مَنْ يوثِّقه، أو يَقْبَلُ حديثه إذا كان من رواية العبادلة عنه خاصة، ومنهم من يتوسط في أمره ويصفه بأنه صدوق، وحينئذٍ يُحَسِّنُ له، ورأيتُ الحافظ ابن حجر أحياناً يُضَعِّفُ الخبر به، وأحياناً يُحَسِّنُه مع ذكره له، ولعل أحكام الحافظ بالنسبة لهذا الراوي تتبع مَرُويِّه، فإذا كان حديثه قد توبع عليه أو ليست فيه مخالفة ظاهرة فيقول: إنه حسن، وإذا كان الحديث فيه شيء مما يُسْتَعْرَبُ ويُسْتَتَكَّرُ فإنه يضعفه.

ولا شك أن للرواية أثراً في الراوي، والحافظ نفسه لما ذكر عُبَيْدَ اللَّهِ بن الأَخْنَسِ، وهو من رواة البخاري، في الموضع الذي خرَّج فيه البخاري له قال: (ثقة، وشذ ابن حِبَّانَ فقال: يُخْطِئُ)، هذا وهو بصدد الكلام على حديثه الذي خرَّجه له الإمام البخاري، وحينما تكلم عنه عموماً في جميع مروياته في (التقريب) قال: (صدق يخطئ)، فكيف يقول: (شذ ابن حِبَّانَ فقال: يخطئ)، ووصفه بالخطأ في (التقريب)؟!!

لا شك أن الإنسان يُنظر إليه من عدة جوانب، يُنظر إليه بذاته، ويُنظر إليه في عموم مروياته، ويُنظر إليه في بعض مروياته، وهذه أنظار لا بد أن يكون طالب العلم على ذكرٍ منها.

وهنا ابن لهيعة حَسَّنَ له الحافظ هذا الحديث في (فتح الباري) وضعفه في مواضع من (فتح الباري) أيضاً، ووصفه بأنه صدوق في (التقريب).

وعلى كل حال هذا الحديث يَشهد له عموم حديث: «كلما أتى الركن أشار إليه بشيء كان عنده وكبر» [البخاري: ١٦١٣] - عليه الصلاة والسلام -، وعلى هذا فالمستحب أن

يُكَبِّرُ الطائِفَ فِي بَدَايَةِ الطَّوَافِ، وَكَلَّمَا حَازَى الرُّكْنَ فِي جَمِيعِ الْأَشْوَاطِ، وَيَخْتَمُهُ بِالتَّكْبِيرِ
أَيْضًا، وَمَعَ التَّكْبِيرِ إِذَا لَمْ يَتَيَسَّرَ لَهُ مَسْحُهُ بِيَدِهِ أَوْ بِوَاسِطَةِ مِحْجَنِ أَوْ غَيْرِهِ فَإِنَّهُ يَشِيرُ إِلَيْهِ،
وَصِفَةُ الْإِشَارَةِ: أَنْ يُشِيرَ بِيَدٍ وَاحِدَةٍ كَأَنَّهُ يُسَلِّمُ، كَمَا لَوْ كَانَتْ بِيَدِهِ مِحْجَنًا.
وَبِالنِّسْبَةِ لَمَا ذَكَرَهُ السَّائِلُ مِنْ أَنَّهُ يُحِبُّ فِي اللَّهِ، الْجَوَابُ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ يُخْبِرُ
مَنْ يَحِبُّهُ بِذَلِكَ، وَيُرَدُّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (أَحْبَبَكَ اللَّهُ الَّذِي أَحْبَبْتَنَا فِيهِ).

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة، ١٤٣١/٩/٤.